وقد بينا ذلك في حواشي الحاكمي **قوله** والي ذلك اشار الناظم بقوله ثلاثة الخ قال الزرقاني في ظاهره الى جميع ما تقدم مع ان الحكم الثاني لا يفيده كلام الناظم بخلاف الاول فانه يفيده باعتبار المنطوق والمفهوم **فصل قوله** وهو ما يفرق بينه وبين مفرده بالتاء غالبا اي اما كون التاء في المفرد نحو تفاح وتفاحة او كونها في اسم الجنس نحو كمأ وكمأة ومن غير الغالب الله يفرق بينه وبين مفرده بياء النسب نحو روم وروي **قوله** وليس له مفرد من لفظه غالبا من غير الغالب ركب فان له مفردا من لفظه وهو راكب **قوله** ولا يضاف هذا الجمع الخ قال الدنوشري تسمية ذلك جمعا فيه نظر **قوله** مميز اسمي الجنس والجمع قال الدنوشري اضافة مميز الى ما هو بيانية وقال بعض الفضلاء صوابه المميز من اسمي الجنس والجمع قال فتامل وما نقلناه او لي **قوله** كان خصيه الخ قال التمثيل به لما نحن فيه فيه نظر ظاهر اذ الكلام في الثلاثة والعشرة لا فيما هو اعم من ذلك وقال ورايت في بعض كتب اللغة كان خصيه من التهدل مكان التدلدل ويروي سحق جراب وكان حقه ان يقول حنظلتان ❊ وخص العجوز لانها لا تستعمل الطيب حتى يكون في ظرفها ما تتزين به ولكنها تدخر الحنظل ونحوه من الادوين عيني **قوله** خفض باضافة الخ قال الدنوشري ظاهره انه لا يجر من فلا يقال عندي عشرة من العبيد وهو ممنوع

قوله لانك

قوله لانك تقول غنم كثير بالتذكير تبع صاحب الصحاح وفي المصباح انه يجوز في غنم تذكير ضميره وتانيثه **قوله** وحاصل ما ذكره من امثلة اسم الجنس الخ هذا يخالف ما اسلفه في بابه الكلام اطلاق ان الافصح في اسم الجنس التذكير كما نبهنا عليه هناك ثم ما اقتضاه كلامه من ان الغنم مذكر يخالف ما اقتضاه كلام ابن الحاجب والصحاح من انه مونث فانظر حاشية الالهية ويدل قانيته رد الها في تصغيره كما في الحديث ورجل في شعفة له في غنيمة الخ **قوله** فحكمه حكم المذكر الخ قال الدنوشري فيه نظر لان نسوة اسم جمع وحكمه حكم المونث فيقال ثلاث نسوة بتذكير العدد **قوله** والتذكير والتانيث يعتبران مع الجمع بحال مفرده الخ قال الدنوشري ينظر هل ذلك مخالف لقول بعضهم العدد يجري تذكيره وتانيثه على اللفظ لا على المعنى تقول لفلان ثلاث بطات ذكور وثلاث حمامات ذكور ورايت ثلاث حيات ذكور وكتب لفلان ثلاث سجلات فتونث على اللفظ والواحد سجل مذكر ومررت على ثلاث حمامات فتونث والواحد حمام وتقول له خمس من الغنم ذكور وثلاث من الابل فحول فتونث العدد اذا كان يليه الابل والغنم لانها لفظان مونثان موضوعان للجمع ولا واحد لشيء منهما من لفظه وهما يقعان على الذكور والاناث وعليهما جميعا وتقول له ثلاثة ذكور من الابل لما فرقت بين الثلاثة وبين الابل ذكرت وتقول سار فلان خمس عشرة من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)